محمد ابن اسحاق ابن خزيمة يقول حدثني الصدوق في روايته المتهم في دينه وفي
البخاري جماعة من هؤلاء واما مالك فانه قال لا تؤخذ حديث رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من صاحب هوى يدعو الناس الى هواه ولا من كذاب يكذب
في احاديث الناس وان كان لا يتهم ان يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال الحاكم هذه وجوه التصحيح المتفقة والمختلفة قد ذكرناها
لئلا يتوهم متوهم انه ليس يصح من الحديث الا ما اخرجه البخاري
ومسلم انتهى منقولا من مقدمات جامع الاصول وصوب صاحب جامع الاصول
وبنى عليها قاله من شرط الشيخين واطال في ذلك بما هو معروف و
خالفه الحافظ ابن حجر فتعقب كلام الحاكم فقال بعد نقل معناه لو ان
جماعة من المصنفين كالمجد ابن الاثير في مقدمة جامع الاصول تلقوا كلام
ابي الحاكم بالقبول لقلة اهتمامهم لمعرفة هذا الشان واستراحوا الى
تقليد المتقدم دون البحث والنظر لاعرضت عن تعقب كلام هذا
فان حكاية خاصة تغني اللبيب الحاذق فاقول اما القسم الاول الذي
ادعى انه شرط الشيخين فمنقوض بانهما لم يشترطا ذلك ولا تعصبه د
نصهما وهو ظاهر بين لمن نظر في كتابيهما واما ان عمدتهما ليس في الصحيحين
شيء من رواية صحابي ليس له الا راو واحد فمردود بان البخاري اخرج
حديث مرداس الاسلمي وليس له راو الا قيس بن ابي حازم في امثلة
كثيرة مذكورة في اثناء الكتاب واما قوله انه ليس في الصحيحين من رواية
تابعي ليس له الا راو واحد فمردود ايضا بما اخرج البخاري عن الزهري عن عروة ابن

محمد

محمد ابن جبير ابن مطعم ولم يروه عنه غير الزهري في امثلة قليلة واما قوله
ان الغرائب الافراد ليس في الصحيحين منها شيء فليس كذلك بل فيهما قدر ما ذكر
حديث قد جمعها الحافظ ضياء الدين المقدسي في جزء مفرد واما قوله ليس فيهما
من روايات من روى عن ابيه عن جده مع تفرد الابن بذلك عن ابيه فمنتقض
برواية سعيد ابن المسيب عن ابيه عن جده وبرواية عبد الله والحسن
ابني محمد ابن علي عن ابيهما عن علي وغير ذلك ومن ذلك ما تفرد به بعضهم
وهو في الصحيحين او احدهما واما الاقسام الخمسة التي ذكر انه مختلف
فيها وليس في الصحيحين منها شيء فالاول كما قال نعم قد خرجا من امثلته
في الشواهد وفي الثاني نظر يعرف من كلامنا في التدليس واما ما اختلف فيه رتاله
ووصله بين الثقات ففي الصحيحين منه جملة وقد يعتمل لدارقطني بعضه
في التتبع له واجبنا عن اكثره واما روايات الثقات غير الحفاظ ففي الصحيحين
منه جملة ايضا لكنه حيث يقع مثل ذلك عندهما يكونان قد اخرجا اصلا
يقويه واما روايات المبتدعة اذا كانوا صادقين ففي الصحيحين عن
خلق كثير من ذلك لكنهم من غير الدعاة ولا الغلاة واكثر ما خرجا من هذا
القسم في غير الاحكام نعم وقد خرجا لبعض الدعاة والغلاة كعمران
ابن حطان وعباد ابن يعقوب وغيرهما الا انهما لم يخرجا لاحد منهم الا
ما توبع عليه وقد فات الحاكم من هذا القسم المختلف فيها قسم نبه عليه القاضي
عياض وهو رواية المستورين فانه رواها بينهم مما اختلف في قبولها ورد لها ولكن
يمكن الجواب عن الحاكم في ذلك بان هذا القسم وان كان مما اختلف في قبوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)